

## إرشاد الأذهان

[ 86 ] بما ملكه بهبة أو صلح أو شفعة، أو رجع إليه بإقالة أو رد عيب أو قسمة، ويحنث بالسلم والنسيئة، ولو خلط ما اشتراه زيد بغيره حنث بأكل ما يعلم دخول ما اشتراه زيد فيه، ولا يحنث بما اشتراه زيد وعمرو وإن اقتسماه، ولو حلف لا أشتري فوكل وعقد الوكيل لم يحنث، ولو توكل حنث، ولو قصد الشراء لنفسه في اليمين لم يحنث إذا أضافه إلى الموكل أو نوى أنه له، ولو حلف لا يكلم من اشتراه زيد فكلم من اشتراه وكيل زيد لم يحنث، ويحنث (1) لو حلف لا يكلم عبد زيد. الثاني: الأكل والشرب فلو حلف لا شربت ماء الكوز لم يحنث إلا بالجميع، ولو حلف لا شربت ماء النهر حنث بالبعض، ولو حلف لأشربن ماء الكوز لم يبرأ (2) بالبعض، بخلاف لأشربن ماء النهر، ولو حلف لا آكل اللحم والعنب لم يحنث إلا بجمعهما، ولو حلف لا آكل الرأس لم يحنث برأس الطير والسمك، ويحنث برأس الطيبي إن اعتيد في المكان، ولا يحنث بالبيض (3) بيض السمك والعصفور، ويحنث ببيض النعام، ويحنث في الخبز بخبز الرز (4) في موضعه، ولا يحنث في اللحم بالشحم بل بالسمين، وفي الآلية والسنام إشكال، ولا يحنث بالأمعاء والكبد والكرش، بل بالقلب على إشكال، ولا يحنث على الزبد بالسمن، وفي العكس إشكال، ولا يحنث على السمن بالأدهان، بل بالعكس، ولا يحنث على الأكل بالشرب وبالعكس، ولا بوضع السكر في فيه حتى يذوب، ولا على العنب بعصيره، ولا يحنث على السمن لو جعله في عصيدة ولم يظهر له أثر، ولو ظهر حنث، ولا يحنث على الخل في السكباج (5)،

\_\_\_\_\_ (1) في (س): " وحنث ". (2) في (س): " لم يبر

" (3) في (س) و (م): " في البيض ". (4) في (س) و (م): " الارز. (5) السكباج بكسر

السين: طعام معروف يصنع من خل وزعفران ولحم، مجمع البحرين 2 / 310 سكبج.

\_\_\_\_\_